

طلب التسجيل

ق ١-١

١ - نوع الخضوع للضريبة:

على المكلف، وعملاً بأحكام النصوص القانونية المرعية الإجراء، أن يحدد نوع خضوعه للضريبة، وذلك استناداً للمعلومات التي سيدرجها في الفقرات التالية في طلب التسجيل، بحيث توضع علامة (X) في المربع المناسب.

الخضوع الإلزامي يتحقق عند قيام المكلف بنشاط اقتصادي خاضع للضريبة خلال ٤ فصول متتالية ويحقق رقم أعمال يتجاوز الحد الأدنى الملزم للخضوع (حالياً ١٥٠ مليون ليرة لبنانية) مع مراعاة وجود نشاط مترابط أو مشابه.

الخضوع الاختياري: يمكن للمكلف في أي وقت أن يتسجل في الضريبة لمجرد قيامه بنشاط خاضع ومهما كان رقم أعماله. وشرط أن يكون قد باشر بالنشاط الخاضع وبتحقيق الإيرادات.

٢- التعريف:

يشمل التعريف المعلومات المتعلقة باسم الشركة/المؤسسة موضوع التسجيل، رقم تسجيلها لدى وزارة المالية، الشهرة التجارية، رقم السجل التجاري، اسم المحكمة التجارية، بحيث تكون هذه المعلومات مطابقة لما هي عليه في تعريف الشركة في السجل التجاري و ضريبة الدخل. أما فيما خص المهنة للأفراد، فعلى صاحب العلاقة أن يدون رقم المهنة لدى وزارة المالية، وأسمه الثلاثي في المكان المخصص لذلك.

حالات خاصة:

بالنسبة لأصحاب العقارات المبنية المؤجرة لغير السكن، (على إعتبار أن تأجير العقارات المبنية للسكن تعتبر من الأنشطة المعفاة من الضريبة على القيمة المضافة) على هذه الفئة من الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة على القيمة المضافة أن يستحصلوا من مديرية الواردات على رقم تسجيل مؤسسة (TIN) لأغراض التسجيل في الضريبة على القيمة المضافة.

في جميع الحالات:

في حال لم يكن طالب التسجيل مكلفاً لدى وزارة المالية، يجب عليه تعبئة النماذج الخاصة بمباشرة العمل لدى مديرية الواردات والحصول على رقم التسجيل قبل تقديم هذا الطلب.

٣- العنوان:

هو عنوان مركز العمل الفعلي (المركز الرئيسي)، أما في حال وجود عنوان خاص بالمراسلة، على الشركة/المؤسسة/المهنة تعبئة النموذج الخاص بعنوان المراسلة. نذكر بضرورة تدوين رقم هاتف ثابت، مع رقم فاكس.

٤- تاريخ توفر شروط الخضوع للضريبة على القيمة المضافة:

ذكر اليوم، الشهر والسنة التي توفرت فيها شروط الخضوع، استناداً للمعلومات المدرجة في الفقرات اللاحقة لطلب التسجيل.

في حالة التسجيل الإلزامي:

التاريخ هو آخر يوم من الفصل الذي تحقق فيه شروط التسجيل الإلزامي المشار إليها أعلاه.
في حالة الإدارة الحرة:

التاريخ هو تاريخ عقد الإدارة عند كاتب العدل.

في حالة التسجيل الاختياري:

التاريخ هو تاريخ تقديم الطلب امام مديرية الضريبة على القيمة المضافة.

٥- نوع النشاط:

تحديد النشاط الفعلي الذي تمارسه الشركة/المؤسسة. في حال قيامها بأكثر من نشاط، ضرورة ذكرها بحسب الأهمية، نشاط رئيسي، أنشطة فرعية.

في حال وجود تعديل في النشاط: يجب اجراء التعديل في وحدات ضريبة الدخل أولاً.

في حال كان نشاط الشركة/المؤسسة معفى من الضريبة دون حق الحسم أو خارج نطاق الضريبة خلال الفترات التي سبقت تاريخ تقديم طلب التسجيل، يتوجب في هذه الحالة تحديد رقم وتاريخ أول فاتورة بيع تتضمن نشاطاً خاضعاً بطبيعته أو معفياً مع حق الحسم، و/أو رقم وتاريخ البيان الجمركي العائد لأول عملية تصدير.

٦- استيراد وتصدير:

في حال القيام بعمليات استيراد أو تصدير، توضع علامة (X) في المربع المناسب.

تحدد نسبة التصدير وقيمة المبيعات المصدرة خلال الفصول الأربعة السابقة، على أن يرفق بطلب التسجيل البيانات الجمركية مع الفواتير الصادرة والحوالات المصرفية العائدة لعمليات التصدير المبينة قيمتها في طلب التسجيل، في حال رغب المكلف تصنيفه كمصدر.

٧- إدارة حرة:

في حال كانت الشركة/المؤسسة مُستثمرة عن طريق الإدارة الحرة، يجب تحديد اسم مالك الشركة/المؤسسة، رقم تسجيلها في وزارة المالية، تاريخ توقيع عقد الإدارة الحرة وتاريخ انتهاء عقد الإدارة الحرة.(المقصود آخر عقد ادارة حرة)

٨- إستفسار الإدارة حول الطلب:

يجب تدوين الاسم الكامل، الصفة، رقم هاتف ثابت ومحمول مع رقم فاكس، للشخص الذي يمكن للإدارة الضريبية الإتصال به عند الضرورة.

٩- توقيع طلب التسجيل:

يتم توقيع طلب التسجيل من قبل صاحب المؤسسة، المفوض بالتوقيع عن الشركة أو الوكيل القانوني (على أن يذكر في الوكالة صراحة حق التسجيل في الضريبة على القيمة المضافة).

كما يقدم الطلب من قبل صاحب العلاقة أو وكيله القانوني، مع ضرورة إبراز هوية صاحب العلاقة (في حال تقديم الطلب من قبل صاحب العلاقة مباشرة) أو هويتي كل من صاحب العلاقة والوكيل بالإضافة إلى الوكالة القانونية الأصلية (في حال تقديم الطلب من قبل الوكيل القانوني).

بيان مفصل برقم الأعمال خلال الفصول السابقة لتاريخ تقديم طلب التسجيل

ق ١١-١

تدوين اسم الشركة/المؤسسة/المهنة موضوع التسجيل في الضريبة مع رقم التسجيل في وزارة المالية. تدوين رقم الأعمال خلال الفصول السابقة لتاريخ تقديم طلب التسجيل وذلك لمدة أقصاها سبع سنوات سابقة، ولغاية آخر يوم قبل تاريخ توقيع طلب التسجيل اذا كان اختيارياً، وإذا كان إلزامياً فيكون لآخر يوم من الفصل السابق لتاريخ توقيع طلب التسجيل. يضم إلى الطلب فواتير مبيعات نشاط خاضع، أو أي مستند آخر يثبت البدء بتحقيق إيرادات ناتجة عن النشاط الخاضع.

إفادة بمدى وجود نشاط مترابط مع أو مكمل لنشاط الشركة أو المؤسسة موضوع

التسجيل

ق ١٢-١

عملاً بأحكام البند ب من المادة ٦٠ من القانون رقم ٣٧٩ (قانون الضريبة على القيمة المضافة) تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤ وتعديلاته، يملأ الملحق ق ١٢-١ من قبل الشركة في حال كانت الشركة موضوع التسجيل هي شركة أموال، ومن قبل المساهمين أو أصحاب الحصص في الشركة،

في حال كانت الشركة موضوع التسجيل هي شركة هولدنغ، في هذه الحالة يتوجب على شركة الهولدنغ الإفادة عن الشركات التي تملك فيها أسهم.

في حال تبين لدى الدرس المكتبي لطلب التسجيل، أنشطة مترابطة مع النشاط موضوع التسجيل، يتوجب تقديم بيان مفصل برقم الأعمال للأنشطة المترابطة.

تجدر الإشارة إلى ضرورة توقيع كافة المستندات من قبل أصحاب العلاقة.